خيره بين الاستقالة أو المنصة

فيصل الكندري: استجوابنا القادم لوزير النفط سيثبت مدى الهدر المالي والإداري في القطاع النفطي

طالب النائب فيصل الكندري وزير النفط وزير الكهرباء والماء بخيت الرشيدي بصعود المنصة في الاستجواب الذي سيقدمه مع النائبين د. خليل عبد الله والحميدي السبيعي، وذلك لإثبات مدى الهدر والفساد المالي والإداري في القطاع النفطي.

وقال الكندري في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة مخاطبا وزير النفط «أمامك أمران إما أن تستقيل وإما أن تصعد المنصة، وأنصحك أن تصعد المنصة، لأن هناك أمورا يجب أن يعرفها الشعب الكويتي والقيادة السياسية والحكومة والعاملون في القطاع النفطي».

وأضاف الكندري أن الوزير تأخر في تقديم تقرير لجنة التحقيق حتى يتأخر توقيع رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم عليه نظرا لوجوده في مهمة رسمية.

وبين أن التقرير الذي تسلمناه في جلسة يوم الثلاثاء أمس الأول خلا من المرفقات والمستندات والملحقات، حتى لا تظهر حجم الإدانات والهدر والتبديد في المال العام والعبث والاستهتار به.

وأكد أن التقرير اثبت ان الوزير ضلل نواب الأمة في جميع محاور الاستجواب وفي جميع الردود، وقال إنه سيطلب المرفقات التي تثبت إدانة القياديين عن طريق المجلس ولجانه.

وأشار إلى أن القيادات في قطاع النفط يقومون بتوزيع المشاريع على أكثر من مقاول وبطرق كثيرة تكشفها للشعب الكويتي، معربا عن أسفه من اتهام الوزير لرئيس لجنة التحقيق بان له مصالح شخصية.

وبين أن تلك اللجنة بها مواطنون أكفاء أفاضل وان التشكيك فيهم واتهامهم في ذممهم مرفوض، مؤكدا أن اللجنة بكامل أعضائها اتفقت على ما جاء في التقرير. واستغرب الكندري تصريحا لرئيس التنفيذي لشركة نفط الكويت قال فيه إن الكويت ترفع انتاجها إلى مليونين و900 ألف برميل في نهاية عام 2018، مبينا أن هذا التصريح به تضليل صريح.

وقال إن المفترض أن يكون إنتاجنا 3 ملايين و650 ألف برميل، فلماذا لم نصل إلى هذا الإنتاج، وأين الـ 9 ملايين دينار التي صرفت من أجل زيادة القدرة الاستيعابية للإنتاج؟

وأضاف أن الإنتاج انخفض 500 ألف برميل في اليوم ما يكبد الدولة خسارة بالغة، وذهبت للمقاولين، مبيناً أن الوزير في اجتماع مجلس إدارة مؤسسة البترول قال «إن هذه (بوقة البوقات)».

وأكد أن ما يحدث في القطاع النفطي كارثة تتسبب في خسارة الدولة مئات الملايين بسبب المقاولين الذين ليس لديهم قدرة مالية على انشاء مجرد غرفة، مضيفاً أن الوزير تذرع بأن الأرقام سرية، وهي مصطلحات تستخدم للتهرب من المسؤولية.

وقال إن «الإخوان في الشقيقة السعودية قالوا إن لديهم القدرة على زيادة الإنتاج بمقدار مليوني برميل وقال الإخوان في الإمارات إن لديهم القدرة على زيادة الإنتاج بمقدار 500 الف برميل في حين أن الوزير قال إن لديه القدرة على زيادة الإنتاج بمقدار 85 الف برميل ،معتبرا ان ذلك «شيء مؤسف».وبين أن حقل برقان الذي نفتخر به عالميا اليوم من 80 إلى 90% من انتاجه أصبح ماء، ومن المؤسف أن حقلا بهذا الحجم يتم تدميره.

فيصل الكندري

الغانم هنأ المتسابق الظفيري لفوزه بلقب بطل راليات الشرق الأوسط

مرزوق الغانم

يعث رئيس مجلس الأمة مرزوق علي الغانم ببرقية إلى متسابق الراليات مشاري الظفيري عبر فيها عن خالص تهنئته بمناسبة فوزه بالمركز الأول للترتيب العام لمجموعة "N" للمرة الرابعة ويلقب بطل راليات الشرق الاوسط الذي اقيم في لبنان أخيرا.

وقال الغانم في برقيته إن إنجاز المتسابق الظفيري يعكس القدرات الكبيرة التي يمتلكها الشباب الرياضي الكويتي متمنيا له ولباقي الرياضيين مزيدا من النجاحات والإنجازات في المحافل القارية والدولية.

طالب بإنشاء مبنى جديد لإدارة مرور الجهراء

عسكر يقترح إدراج المدنيين العاملين في الدعم الفني بـ «الداخلية» ضمن الأعمال الشاقة

عسكر العنزي

أعلن النائب عسكر العنزي عن تقديمه اقتراحين برغبة لإدراج العاملين المدنيين بالدعم الفني بوزارة الداخلية ضمن الأعمال الشاقة، وإنشاء مبنى جديد لإدارة مرور الجهراء لاستيعاب كثرة المراجعين.

وجاء في مقدمة المقترح الأول:من المعلوم ان الموظفين المدنيين العاملين بالدعم الفني او الفحص بوزارة الداخلية يعملون في ظروف عمل شاقة ويتعرضون بسبب عملهم اليومي في الشارع مع العسكريين لخطورة بالغة على حياتهم وطبيعة عملهم هي ذاتها طبيعة النسخة المعدلة عمل العسكريين العاملين بالوزارة.

ورغم تشابه طبيعة عمل العاملين بالدعم الفني مع طبيعة عمل العسكريين الا ان مهنة الدعم الفني لم تدرج ضمن المهن الشاقة بوزارة الداخلية رغم ما يتعرضون له من خطورة بالغة على حياتهم بسبب عملهم في الدعم الفني.

كما ان نظراءهم العاملين في الفحص الفني بالإدارة العامة للجمارك تم اعتبار مهنتهم من المهن الشاقة وهو ما يتطلب تحقيق المساواة بين العاملين بالدعم الفني بوزارة الداخلية مع العاملين بالفحص الفني بالجمارك.

فضلا عن ضرورة المساواة بين العاملين بالدعم الفني بوزارة الداخلية مع العسكريين في الوزارة ذاتها باعتبار وظيفتهم من المهن الشاقة لتحسين الوضع الوظيفي بالنسبة للعاملين بالدعم الفني بوزارة الداخلية لما يتعرضون له من خطورة بالغة على حياتهم، لذلك اتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

إدراج العاملين المدنيين بالدعم الفني او الفحص الفني بوزارة الداخلية ضمن الأعمال الشاقة لما يتعرض له موظفو تلك الإدارة من خطورة بالغة على حياتهم وذلك اسوة بالعسكريين.

وجاء في مقدمة المقترح الأخر:لما كانت محافظة الجهراء من كبرى المحافظات تعدادا للسكان وإدارة المرور بها تعاني من الضيق والازدحام، والباقي من " الكبربي والشيرات" وقد مر على هذا المبنى أكثر من عشرين سنة ولم ينشأ مبنى جديد وأصبح لا يستوعب كثرة المراجعين، لذا فإننا نتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

إنشاء مبنى جديد لإدارة مرور محافظة الجهراء يتماشى مع كثرة المراجعين للقضاء على الازدحام الحاصل حاليا.

الفضالة: اقتراح بقانون لمعالجة اختلالات «الباب الخامس» وإنصاف أصحاب المهن والمشاريع الصغيرة والمتوسطة

يوسف الفضالة

اعلن النائب يوسف الفضالة تقدمه والنواب اسامة الشاهين ود.خليل ابل وصفاء الهاشم وراكان النصف باقتراح بقانون لتعديل احكام القانون رقم 61 لسنة 1976 في شان التامينات الاجتماعية.

وقال الفضالة في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إن التعديل يهدف إلى معالجة الاختلالات في الباب الخامس الخاص باصحاب المهن والمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

واضاف ان القانون طال انتظاره كثيرًا بعد الانتهاء منه في دور الانعقاد الماضي ولكن تم تأجيله من اجل الأخذ بوجهات نظر المنتسبين للباب الخامس وتعديلات، وحتى يخرج القانون بشكل متكامل يخدم المنتسبين لهذا الباب.

وأكد الفضالة ان اصحاب المهن والمشاريع الصغيرة والمتوسطة هم مستقبل الاقتصاد الكويتي والقادرين على تغييره إلى الأفضل.

واشار إلى انه ومنذ ان اصبح عضوًا بمجلس الأمة وهو يعمل على رؤية مبنية على تغيير الشكل الاقتصادي الحالي غير السليم والذي يتكب فيه الكم الأكبر من الموظفين على الباب الأول في القطاع الحكومي.

وقال الفضالة «دورنا الآن في مجلس الأمة ان نحفز الناس للانتقال من القطاع الحكومي إلى الباب الثالث المتعلق بالموظفين بالقطاع الخاص، وكذلك الباب الخامس».

وبين ان الأخطاء الكثيرة الموجودة في الباب الخامس تجعل الكثيرين يفكرون بعدم الانتساب لهذا الباب وأن يبقوا موظفين بالقطاع الحكومي أو يتجهوا للقطاع الخاص بحكم المزايا الموجودة في البابين الأول والثالث.

وتوقع الفضالة أن يحال القانون إلى اللجنة المالية، لافتا إلى أنه سيتم التنسيق مع أعضاء اللجنة لسحب الاقتراح إلى لجنة تحسين بيئة الأعمال أو تشكيل لجنة مشتركة ما بين اللجنتين لدراسة المقترح.

وجاء في نص الاقتراح:اقتراح بقانون بشأن تعديل أحكام قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر بصفة الاستعجال.

مادة أولى:تستبدل أحكام المواد 17 (الفقرة الأولى والثانية) والمادة 59 (1 و2) والمادة 55 فقرة أ من القانون رقم 61 لسنة 1976 المشار إليه النصوص التالية:

مادة 17:يستحق المعاش التقاعدي في الحالات التالية:

-1 انتهاء خدمة المؤمن عليه بسبب الوفاة ولم يكن خاضعًا لأحكام الباب الخامس من هذا القانون أو لأحكام قانون المعاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين رقم 69 لسنة 1980 حالة استحقاق المعاش التقاعدي بعد انتهاء الخدمة بخصم ما يكون قد صرف للمؤمن عليه من مكافأة التقاعد التي استحقت عند انتهاء الخدمة خصمًا من المعاش التقاعدي بواقع 10 % شهريًا ويتم الخصم من أصل المعاش قبل توزيعه على المستحقين في حالة الوفاة.

-2 انتهاء خدمة المؤمن عليه بسبب استنفاد الإجازة المرضية أو عدم اللياقة للخدمة صحيًا.

مادة 59:يستحق المعاش التقاعدي في الحالات الآتية:

-1وفاة المؤمن عليه أو ثبوت عدم لياقته صحيًا قبل انتهاء الإشتراك أو خلال مدة لا تجاوز سنتين من تاريخ انتهائه ولم يكن خاضعًا لأحكام الباب الثالث من هذا القانون أو لأحكام قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين رقم 69 لسنة 1980 وبحسب المعاش في هذه الأحوال على أساس مدة الإشتراك المحسوبة في هذا التأمين أو خمس عشرة سنة أيهما أكبر وتضاف إلى مدة الاشتراك في التأمين في حالة الوفاة أو عدم لياقة الصحية قبل انتهاء الإشتراك المدة الباقية حتى بلوغه المؤمن عليه سن الستين فرضًا.

-2 بلوغ المؤمن عليه سن الخمسين متى بلغت مدة الإشتراك المحسوبة في هذا التأمين عشرين سنة وبصرف المعاش:

1 - الاشتراكات التي يؤديها المؤمن عليه طبقًا لشريحة الدخل الشهري التي يختارها من الجدول رقم 6 المرفق على ان يتضمن الجدول:

-1 شرائح تصل 1500 دينار للاشتراك الأساسي، وان يضاف 1250 راتبًا تكميليًا.

-2 تحدد نسبة الاشتراك الشهري التي يدفعها المؤمن عليه بـ(5%) للشرائح من 1000 دينار واقل و(10 %) للشرائح التي تزيد عن 1000 دينار

-3 ان يسمح للمشترك الانتقال من شريحة إلى أخرى.

مادة ثانية:تعدل المواد 57 و54 و59، من القانون رقم 61 لسنة 1976 المشار إليه ذلك بإضافة فقرات إليه وذلك على النحو التالي:المادة 54، بإضافة فقرة أخيرة إليها بالنص التالي:

وبكل الأحوال يحق للخاضع لأحكام هذا الباب - في اي وقت - الانتقال لأحكام الباب الثالث والعكس بنفس الشريحة.

المادة 57، بإضافة فقرة اخيرة إليها بالنص التالي:

كما يجوز للمؤمن عليه - المستفيد من قانون دعم العمالة الوطنية ممن تنطبق عليهم أحكام هذا الباب - طلب خصم مستحقات مؤسسة التامينات الاجتماعية كاملة، بشكل مباشر من قيمة دعم العمالة للمستحق وفقا للإجراءات والشروط التي تحددها المؤسسة.

المادة 59، إضافة فقرة جديدة برقم 4

-4 بلوغ خدمة المؤمن عليها المتزوجة والمطلقة والأرملة لغير الأسباب المنصوص عليها في هذه المادة إذا انطبقت عليها شروط واحكام المادة 17 / فقرة 5 من هذا القانون.

مادة ثالثة:يعدل القانون رقم 61 لسنة 1976 المشار اليه ذلك بإضافة مادة جديدة برقم 54 مكررًا وذلك على النحو التالي:

المادة 54 مكرر:

أ- يجوز للمؤمن عليه طلب ضم راتب دعم العمالة إلى الراتب الخاضع للتامينات للخاضعين لأحكام الباب الخامس.

ب- بكل الأحوال تسوى أوضاع المستفيدين من أحكام هذا القانون وتصدر المؤسسة القرارات اللازمة لتسوية أوضاعهم مع عدم رفع فروقات مالية عن الفترات السابقة.

مادة رابعة:على رئيس مجلس الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

استفسر عن الموافقات الرسمية من الجهات المعنية لإنشائها

مبارك الحجرف يسأل وزير التجارة عن القسائم الصناعية في «الشدادية» و«السالمي»

مبارك الحجرف

وجه النائب مبارك الحجرف سؤالا إلى وزير التجارة والصناعة خالد الروضان، عن القسائم الصناعية في مدينتي الشدادية والسالمي الصناعية.

وطلب النائب في سؤاله تزويده بما يلي:

1 - جميع الموافقات الرسمية من الجهات المعنية لإنشاء القسائم الصناعية في مشروع مدينتي الشدادية والسالمي الصناعية او المنطقة المراد تنفيذ المشروع فيها.

2 - هل توجد اعتراضات مسجلة وموثقة من أحد أعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فكيف تم التعامل فيها؟ مع تزويدي بنسخة منها.

3 - هل استثنيت مراجعة إدارية أو فنية أو دراسة مرتبطة بالموضوع؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فما أسباب الاستثناء؟ وما الجهة المعنية بذلك؟

4 - نسخة من اللائحة أو النظم الإدارية المتعبة في توزيع هذه القسائم الصناعية؟ وما ملاحظات أعضاء مجلس إدارة الهيئة عن آلية التوزيع؟

5 - كيف ستتم مراعاة مبدا العدالة والمساواة في توزيع الأراضي بين المصانع القديمة والتي لديها طلبات منذ عشرات السنين وبين المبادرين وأصحاب المشاريع الصغيرة والجديدة؟

6 - هل يوجد تنسيق بين الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وبين الهيئة العامة للصناعة بشأن توزيع القسائم والمصانع؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى بيان طبيعة هذا التنسيق مع تزويدي بجميع المستندات بهذا الشأن.

7 - هل لديكم خطة تسويقية لمشروع توزيع القسائم؟ وما الشركة الإعلامية التي ستجري هذا الأمر سواء عن طريق إدارة العلاقات العامة بالهيئة العامة للصناعة أو مكتب الوزير؟ وكم تبلغ قيمة الميزانية المرصودة؟

8 - اعلنتم عن توزيع اكثر من (700) قسيمة صناعية جديدة، يرجى بيان كيفية تحديد هذا الرقم من دون وجود مخططات وموافقات من الجهات المعنية؟ وعلى اي اساس تم اختيار المساحات المعلنة لكل قسيمة (1000 متر مربع)؟

9 - متى سيبدأ فعليا تنفيذ هذا المشروع بشكل عملي؟ وهل موقع السالمي الحالي جاهز للعمل والتنفيذ؟

10 - ما الشركة التي حصلت على مناقصة المخططات؟ مع بيان كيفية تاهيلها بمراحل الإنجاز لكل منطقة؟

11 - هل طرحت مناقصة أو تم تاهيل الشركات التي ستقوم بتنفيذ البنية التحتية لمشروع السالمي؟ وما المدة المقررة لذلك؟

12 - هل خاطبتم وزارة الكهرباء والماء بشان تزويد المواقع اعلاه بالكهرباء؟ وما المدة الزمنية المتوقعة بهذا الخصوص؟

بعد تكرار ظاهرة تطاير الحصى على مدى السنوات الأخيرة

الشطي يسأل وزير الأشغال عن آلية التحقق من جودة الطرق

خالد الشطي

وجه النائب خالد الشطي سؤالا إلى وزير الأشغال العامة وزير الدولة لشؤون البلدية حسام الرومي، عن آلية الوزارة للتحقق من جودة الطرق الإسفلتية في مشاريع إنشاء وصيانة الطرق الإسفلتية، واللجان التي شكلتها الوزارة لدراسة ظاهرة تطاير الحصى. ونص السؤال على مايلي: بعد تكرار ظاهرة تطاير حصى الطرق على مدى السنوات الأخيرة، ثبت أن وزارة الأشغال العامة غير قادرة على إدارة شؤون الطرق الإسفلتية، ولا تدرك جسامة الأضرار الناتجة عن تطاير الحصى على سيارات وأملاك وسلامة مرتادي الطرق، من مارة ومن سائقين وركاب المركبات، كذلك لا تمتلك خطة واضحة المعالم، لمعالجة مكامن الخلل المؤسسي في القطاع المعني بالطرق الإسفلتية.

يرجى تزويدي بالآتي:

1 - أسماء الشركات ومقاولي إنشاء الطرق الإسفلتية الجديدة، خلال السنوات الخمس الأخيرة، مع بيان مواقع المشاريع التي نفذتها كل شركة.

2 - أسماء الشركات ومقاولي صيانة وإصلاح الطرق الإسفلتية، خلال السنوات الخمس الأخيرة، مع بيان المناطق التي كانت تابعة لكل شركة.

3 - كشف تفصيلي بأوامر صيانة الطرق، خلال السنوات الخمس الأخيرة.

4 - كشف تفصيلي بالعقوبات التي طبقت على مقاولي مشاريع إنشاء أو صيانة الطرق الإسفلتية، التي تطاير الحصى منها بعد هطول الأمطار، خلال السنوات الخمس الأخيرة.

5 - كشف تفصيلي بالعقوبات التي طبقت على المكاتب الاستشارية التي استعانت بها الوزارة في مشاريع إنشاء أو صيانة الطرق الإسفلتية، التي تطاير الحصى منها بعد هطول الأمطار، خلال السنوات الخمس الأخيرة.

6 - كشف تفصيلي بالعقوبات التي طبقت على مشرفي الوزارة المكلفين بمراقبة مشاريع إنشاء أو صيانة الطرق الإسفلتية، التي تطاير الحصى منها بعد هطول الأمطار، خلال السنوات الخمس الأخيرة.

7 - تقرير تفصيلي حول آلية الوزارة للتحقق من جودة الطرق الإسفلتية في مشاريع إنشاء وصيانة الطرق الإسفلتية، خلال السنوات الخمس الأخيرة.

8 - كشف تفصيلي باللجان التي شكلتها الوزارة لدراسة ظاهرة تطاير الحصى، مع تزويدي بنسخة من التقرير الختامي لكل منها.